

وزارة المالية

الادارة العامة للجمارك

مكتب الشئون القانونية

رقم الرمز (٣)

تعليمات جمركية رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٧ م

بشأن رفع الحظر عن استيراد الحيوانات من فصيلة المجترات من الدول
التالية (أثيوبيا — السودان — أوغندا)

مدير عام الادارة العامة للجمارك:

بناء على قرار الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية رقم ٨٥٨ لسنة ٢٠٠٧ الصادر

بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٧ م والقاضي بالآتي: —

قرار

مادة أولى

يرفع الحظر عن استيراد الحيوانات من فصيلة المجترات من الدول التالية (أثيوبيا — السودان —

أوغندا).

مادة ثانية

١. أن يكون الاستيراد بعد استيفاء جميع الشروط الصحية الموضوعة من قبل إدارة الصحة

الحيوانية بدولة الكويت.

٢. الحصول على إذن استيراد مسبق من إدارة الصحة الحيوانية.

٣. أن يتم حجز الحيوانات المستوردة مدة لا تقل عن (٢١) يوم في بلد المنشأ.

٤. أن يتم تحصين الحيوانات المستوردة من عرض هي الوادي المتصلع قبل الشحن بمدة
أسبوعين.

٥. يجب ترقيم جميع الحيوانات قبل الشحن.

مادةثالثة

على المختصين — كل فيما يخصه — تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره .

لذا يرجى من السادة العلم والإيعاز للمختصين لديهم نحو العمل بموجب قرار الهيئة المذكورة
اعتبارا من ١٠/١٠/٢٠٠٧ م.